تطبيق **خطة العمل المكونة من 10 نقاط**

آليات الفحص والإحالة

المحتويات

مقدمة 114

التطبيق العملي لآليات الفحص والإحالة: اقتراحات لأصحاب المصلحة والدعم الذي يمكن أن تقدمه مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) 116

5.1 اقتراحات عملية لتصميم آلية الفحص والإحالة وتنفيذها 118

5.1.1 الفحص 120

تقديم المعلومات..... 120

جمع المعلومات..... 120

إعداد ملف مبدئي..... 120

التعرف على ضحايا الاتجار..... 121

التعرف على الأطفال المعرضين للمخاطر..... 122

التعرف على النساء المعرضات للمخاطر..... 123

5.1.2 الإحالة 123

الاستشارات..... 123

نظم الإحالة..... 123

حماية البيانات الشخصية..... 124

5.2 أدوات وأمثلة عملية حول آليات الفحص والإحالة 125

5.2.1 تقديم المعلومات 125

Help.unhcr.org: موقع معلومات خاص بطالبي اللجوء..... 125

النمسا: منصة معلومات ملائمة للأطفال حول الوصول إلى اللجوء..... 126

ألمانيا: تطبيق Ankommen (الوصول)..... 127

5.2.2 جمع المعلومات وإعداد الملف الأولي 128

"أداة تحديد المخاطر المتزايدة"..... 128

"أداة فحص مواطن الضعف"..... 128

أداة مكتب دعم اللجوء الأوروبي للتعرف على الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة..... 129

استبيان فحص نموذج مشترك بين مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين/المنظمة الدولية للهجرة 130

استبيان فحص مشترك بين مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين/المنظمة الدولية للهجرة في أوكرانيا 130

التعرف على الضحايا في "مجموعة أدوات مكافحة الاتجار بالأشخاص" التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة..... 131

نموذج تقييم المصالح الفضلى السريع التابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين..... 131

أداة تحديد الأولويات التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين..... 132

5.2.3 وضع الإجراءات التشغيلية الموحدة للفحص والإحالة 132
الوثيقة الإطارية التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة لوضع الإجراءات التشغيلية الموحدة لتحديد ضحايا الاتجار بالبشر وحمايتهم (2009)..... 133
منجزات خطة عمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين المكوّنة من 10 نقاط: التمثيل التخطيطي لآلية الفحص والإحالة..... 133
النيجر: **الإجراءات التشغيلية الموحدة** لتحديد طالبي اللجوء وإحالتهم إلى المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين..... 134
تونس: وضع الإجراءات التشغيلية الموحدة لأنشطة ما بعد النزول..... 135
5.2.4 وضع المعايير والمبادئ التوجيهية الإقليمية للفحص والإحالة 136
منطقة آسيا والمحيط الهادئ: أدلة سياسة العملية الخاصة بمقاطعة بالي بشأن تحديد ضحايا الاتجار وحمايتهم 136
أمريكا اللاتينية: "المبادئ التوجيهية الإقليمية الخاصة بالآليات الأولية لتحديد السكان المهاجرين المعرضين للمخاطر وحمايتهم"..... 138

المقدمة

يمكن أن تُسهّل آليات التمييز بين فئات مختلفة من الأشخاص بعد وصولهم بفترة وجيزة إلى دولة مضيفة إدارة حركات الهجرة المختلطة، لا سيما تلك التي تتضمن أعدادًا كبيرة من الوافدين. يمكن أن تضمن هذه الآليات تحديد طالبي اللجوء وغيرهم من ذوي الاحتياجات الخاصة وتلبية احتياجاتهم. يمكن استخدام المعلومات التي يتم جمعها من خلال هذه الآليات لتسهيل المعالجة الفردية.

يستخدم تطبيق خطة العمل المكوَّنة من 10 نقاط في ميدان العمل المُحدَّثة والمُطبَّقة عبارة "الفحص والإحالة" للإشارة إلى هذه الآليات.[13]
تم الاستبدال مصطلح "التشخيص"، المُستخدم في الإصدار السابق وخطة العمل المكوَّنة من 10 نقاط الأصلية، مصطلح "الفحص" على سبيل التوضيح اعترافًا بحقيقة أنَّ مصطلح "التشخيص" في عدد من السياقات يشير إلى جمع البيانات بشأن الاتجاهات أو الأنماط.

تستخدم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين آليات الفحص والإحالة كعملية غير مُلزِمة تسبق أي إجراء رسمي لتحديد الوضع وتهدف إلى تحديد احتياجات فئات الأشخاص المسافرين في إطار حركات الهجرة المختلطة والتمييز بين هذه الفئات في أقرب وقت ممكن بعد وصولها في الدولة المضيفة. تتضمن عناصرها الأساسية تقديم المعلومات إلى الوافدين الجُدد وجمع معلومات من خلال الاستبيانات وإجراء مقابلات غير رسمة وإعداد ملف مبدئي لجميع الأشخاص وإسداء المشورة إلى الأفراد وإحالتهم إلى السلطات أو الخدمات أو الإجراءات التي يمكن أن تلبي احتياجاتهم بصورة أفضل وتعالج مشاكلهم. في بعض الأحيان، يُشار إلى الإجراءات التي اتخذتها الدول لتحديد الأشخاص الذين قد يُشكّلون مخاطر أمنية باسم "الفحص". تُشكّل هذه العمليات عنصرًا مهمًا في إدارة الحدود على نحوٍ يراعي متطلبات الحماية[14] ولكنها ليست محور تركيز هذا الفصل.

يتطلب تقسيم الأشخاص إلى فئات مختلفة (مثل طالبي اللجوء، «النساء المعرضات للمخاطر»، ضحايا الاتجار، الأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم) توخي الحذر. إنَّ هذه الفئات ليست متناقضة. قد يكون للأفراد احتياجات متعددة، وقد يُشكِّل تحديد هذه الاحتياجات المختلفة، لا سيما خلال مرحلة ما بعد الوصول المباشرة، تحديًّا صعبًا. ولعديد من الأسباب، قد لا يكون الأفراد دائمًا على استعداد لتقديم معلومات أو تحديد هويتهم في أي فئة أو مجموعة معيَّنة. يُعد توفير بيئة تحظى بالثقة والطمأنينة والشفافية يعرف الأفراد من خلالها ما يمكنهم توقعه ويتميّز مقدمو الخدمات في هذه البيئة بالقدرات الكافية التي تمكنهم من مساعدة الوافدين أحد الشروط المسبقة الضرورية لإجراء آلية الفحص والإحالة الفعالة. حتى في حال وجود مثل هذه البيئة الملائمة، قد يُصنِّف الفحص خلال مرحلة ما بعد الوصول المباشرة الأفراد بشكل خاطئ أو لا يحدد جميع احتياجاتهم. يجب مراعاة هذا الاحتمال من خلال السماح بإحالة الأشخاص إلى الإجراءات المناسبة بصورة أكبر في أي مرحلة خلال عملية المعالجة. والأهم من ذلك، أنَّ عمليتي الفحص والإحالة عادةً ما تكون مشروطة، خاضعة لإعادة تقييم لاحقة، وينبغي عدم تضمين دراسة متعمقة للاحتياجات المتعلقة بحماية اللاجئين أو غيرها من القضايا ذات الوضع القانوني. علاوة على ذلك، ينبغي ألا تصرف عملية تصنيف المجموعات المختلفة من الوافدين الانتباه عن وضع تدابير حماية حقوق الإنسان لجميع الأشخاص دون تمييز. تعتبر آلية الفحص والإحالة ببساطة أداة لتمكين تحديد أهداف الاستجابات بصورة أفضل من أجل تلبية الاحتياجات في إطار المعايير الدولية والوطنية الحالية.

---

[13] تم استخدام النسخة السابقة، التي تتبع خطة العمل المكوَّنة الأصلية من 10 نقاط ، عبارة "التشخيص والإحالة". يستخدم هذا الإصدار "الفحص" بدلاً من "التشخيص" لمزيد من الوضوح. يتمثل أحد الأسباب الكامنة وراء ذلك في أنَّ كلمة "التشخيص" تُستخدم غالبًا للإشارة إلى جمع البيانات لتحديد الاتجاهات والأنماط، أو إجراءات إنفاذ القانون التي تستهدف الأفراد أو المجموعات بناءً على السمات الشخصية.

[14] ألق نظرة عامة على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "معالجة المخاوف الأمنية من دون تقويض حماية اللاجئين: وجهة نظر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين"، 17 ديسمبر2015، مرحلة المراجعة 2. متوفرة على الموقع التالي: www.refworld.org/docid/5672aed34.html.

يمكن أن تصبح آلية الفحص والإحالة أكثر أو أقل تعقيدًا حسب الوضع والموارد المتاحة. يمكن إجراء عملية فحص وإحالة بسيطة في كل إجراءات الدخول المراعية لمتطلبات الحماية، وبوجه عام من قِبل مسئولي دخول «الاتصال الأول» (راجع الفصل 3). في بعض البلدان، تم وضع آليات أكثر تطورًا للفحص والإحالة. حيث تيم مساعدة مسئولي الدخول من قبل خبراء أو فرق خبراء تابعة للمنظمات الدولية و المنظمات غير الحكومية ذات الصلة.

يتم إجراء الفحص والإحالة غالبًا في إطار ترتيبات الاستقبال الأولية المبيّنة في الفصل 4. كما ترتبط آليات الفحص والإحالة ارتباطًا وثيقًا بالعمليات والإجراءات المختلفة الواردة في الفصل 6. وبناءً على ذلك، ينبغي مراجعة الفصول 4 و5 و6 لخطة العمل المكوّنة من 10 مع بعضها البعض.

تفعيل آليات الفحص والإحالة: اقتراحات لأصحاب المصلحة والدعم الذي يمكن أن تقدمه مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للشركاء

اقتراحات لأصحاب المصلحة

- المشاركة مع منظمات إنفاذ القانون ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية لوضع آليات مناسبة لتحديد الاحتياجات العاجلة للوافدين الجدد والاحتياجات طويلة المدى.
- تشجيع تكوين فرق مكوّنة من أعضاء ذوي بخبرات مختلفة (مثل مسئولي الدخول والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية) لدعم آليات الفحص والإحالة لعدد كبير من الأشخاص الوافدين في إطار حركات الهجرة المختلطة.
- تطوير استبيانات موّحدة وأدوات عملية أخرى لإجراء الفحص والإحالة.
- تقديم المشورة للوافدين الجُدد وإعلامهم بحقوقهم والتزاماتهم من أجل تسهيل وصولهم إلى المنظمات التي تقدم خدمات الدعم مثل المساعدة النفسية والاجتماعية والطبية.
- جمع المعلومات لإنشاء ملف شخصي للأفراد بغرض تحديد الأشخاص الذين قد يشكّلون مخاطر أو الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة. يمكم لبعض إجراءات الفحص أن تنطوي على معلومات حول طرق الهجرة أو وسائل النقل أو الاستعانة بالميسرين أو أفراد العائلة الذين يقومون بالرحلة أو أسباب مغادرة البلد الأصلي والجهات المقصودة أو غير ذلك من المسائل الأخرى. و من شأن ذلك أن يكون مفيدًا في مساعدة أصحاب المصلحة على تحديد الاتجاهات وإيجاد حلول فعالة (اطلع على القسم 5.1.1). وبالرغم من ذلك، ينبغي أن تركز عملية جمع معلومات من هذا النوع دائمًا على احتياجات الوافدين الجُدد العاجلة ولاعتبارات حماية البيانات الشخصية. (للاطلاع على معايير السرية وحماية البيانات، اطلع على الفصل 2).
- إجراء تقييمات للحالة لتحديد الحماية الممكنة أو الاحتياجات الخاصة الأخرى للأفراد، والتنسيق مع الجهات الفاعلة ذات الصلة لتقديم المساعدة وتوفير الحماية.
- إحالة الأفراد إلى آليات الاستجابة المناسبة (على سبيل المثال، إجراءات اللجوء ونظام حماية الطفل والإجراءات الخاصة بضحايا الاتجار والنساء والفتيات المعرضات للمخاطر والبرامج المساعدة على العودة الطوعية).

دعم الذي يمكن أن تقدمه مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للشركاء

- المشاركة في حوار مع السلطات الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الشريكة، بشأن المزايا المحتملة للفحص والإحالة والترتيبات المحددة التي قد تكون ضرورية ومناسبة في سياق معيَّن.
- المشاركة في فرق الاستجابة متعددة الوكالات لضمان تحديد الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية وغيرهم من الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.
- تقديم الإرشادات التشغيلية حول الاستجابات المراعية لمتطلبات الحماية عند وصول أعداد كبيرة من الأشخاص المسافرين في إطار حركات الهجرة المختلطة.
- تجميع المعلومات، بما في ذلك معلومات حول البلد الأصلي، والمساعدة على وضع الإجراءات التشغيلية الموحدة والاستبيانات الموّحدة.
- تقديم مشورة الخبراء عند إجراء الفحص والإحالة من قِبل الهيئات الحكومية أو أصحاب المصلحة الآخرين، والعمل عن كثب مع الشركاء للمساعدة على تحديد الأشخاص محل اهتمام مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
- توفير التدريب حول قضايا اللجوء واللاجئين للسلطات المشاركة في أنشطة الفحص.
- وضع المبادئ التوجيهية والأدوات الأخرى لتحديد الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية.

لاحظة: يشكل عام، يجب أن لا تكون مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الوكالة الوحيدة المشاركة في إجراء الفحص والإحالة، نظرا لأن العملية تجرى في مرحلة سابقة لإجراءات اللجوء ومُصممة لتشريك جميع الأشخاص ومساعدتهم في أوضاع حركات الهجرة المختلطة، سواء كانوا بحاجة إلى حماية دولية أم لا.

وبمساعدة أحد المترجمين الفوريين من المنظمة اليونانية غير الحكومية METAction، يقدم أحد موظفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين معلومات إجرائية وقانونية لمجموعة من الوافدين الجُدد في مركز تحديد الهوية في ميرسيندي، خيوس. حقوق النشر محفوظة لصالح © مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/A. Kitidi/أغسطس 2015

5.1
اقتراحات عمليّة لتصميم آلية الفحص والإحالة وتنفيذها

العناصر الأساسية

1: تقديم المعلومات

- **التأكد من تقديم معلومات شاملة ودقيقة في أقرب وقت** ممكن إلى الفرد، بلغة وطريقة يفهمها. وينبغي أن يشمل ذلك معلومات ذات صلة بالحق في طلب اللجوء، وبالخيارات المتعلقة بتسوية أوضاعهم أو للحصول على مساعدة للعودة الطوعية، عند الاقتضاء، وبالخدمات المتاحة والدعم، وكذلك الحقوق والالتزامات.
- **توزيع المنشورات الإعلامية** أو غيرها من المواد، في إطار جملة من الصيّغ الملائمة وبشروط واضحة وسهلة الفهم، وتقديم معلومات عن العمليات والإجراءات ذات الصلة، والحقوق والالتزامات القانونية، والخدمات المتاحة. تُعد المواد المكتوبة ذات أهميّة كبيرة، ولكن قد يلزم استكمالها بنُهج أخرى من أجل تقديم معلومات موثوقة.

2: جمع المعلومات وإعداد ملف مبدئي

- جمع معلومات من الوافدين لتقييم احتياجات الأفراد من خلال إتمام الاستبيانات الأساسية أو ترتيب مقابلات مع الأفراد من قِبل موظفين مدربين.
- أخذ استخدام نموذج فحص قياسي بعين الاعتبار بوصفه أداة للتحديد الأولي لمختلف الاحتياجات المحتملة.

- إعداد ملف أولي لكل شخص، وتحديد فئات معينة (مثل طالبي اللجوء، والأشخاص المتنقلين للعمل أو لأسباب عائلية، والأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم، وضحايا الاتجار بالبشر) من المحتمل أن تتطلب الوصول إلى أنواع مختلفة من العمليات أو الدعم.

3: تقديم المشورة والإحالة

- **تقديم المشورة للأشخاص حول الخيارات المتاحة والحصول على الموافقة المستنيرة من أجل تبادل البيانات الشخصية مع أطراف ثالثة، حسب الاقتضاء.**
- **إعلام الأفراد** أنه قد يتم الاتصال بهم من أجل إجراء المتابعة.
- **تقديم المشورة للأشخاص غير المحتاجين للحماية الدولية** حول حدود طلب اللجوء، والتأكد من أن لديهم توقعات واقعية، و إحالتهم إلى إجراءات بديلة مناسبة.
- **يُرجى الإحالة** إلى إجراءات متمايزة، مثل إجراءات تحديد وضع اللاجئ لطالبي اللجوء، وخدمات الدعم للمساعدة المباشرة لضحايا الاتجار بالبشر، ونظم حماية الطفل للأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم، وسبل الهجرة القانونية للعمالة المهاجرة، والمساعدة للعودة الطوعية.
- **تزويد السلطات بمعلومات حول كل مجموعة**. يمكن استخدام هذه المعلومات أيضًا لتحديد استجابة استراتيجية أكثر لفائدة حركات الهجرة المختلطة.
- **التأكد من مشاركة البيانات الشخصية فقط** مع أطراف ثالثة إذا كان الفرد يقدّم موافقة مستنيرة.

التنفيذ

أين يمكن إجراء أنشطة الفحص و الإحالة؟

- يمكن إجراء أنشطة الفحص والإحالة عند منافذ الدخول الحدودية أو الساحلية، أو في مرافق استقبال المجموعة أو في الأماكن التي يتم فيها الاحتجاز (بما في ذلك مراكز الاحتجاز). اطلع على الفصل 4 للحصول على المزيد من التفاصيل حول ترتيبات الاستقبال.) كما يمكن أيضًا نشر فرق خبراء الفحص بصفة مؤقتة في مختلف المواقع وفقًا للاحتياجات في ظروف معينة.

متى يمكن إجراء أنشطة الفحص الإحالة؟

- يتمثل الهدف في استكمال عملية الفحص والإحالة في أقرب وقت ممكن بعد الوصول للسماح بتحديد سريع لاحتياجات الأفراد. يمكن استكمال العملية خلال فترة وجيزة. ويستغرق وقت الفحص الموصى به ما بين 30 دقيقة وبضع ساعات للشخص الواحد. وتُعد عملية الفحص والإحالة جزءًا لا يتجزأ من إجراءات التسجيل. ومع ذلك، فقد تنشأ فرص لتحديد الهوية والإحالة في أي مرحلة من مراحل عملية إدارة الحالة، وكذلك في أنشطة الحماية والمتابعة العامة.

من يمكنه إجراء أنشطة الفحص الإحالة؟

- يمكن تنفيذ أنشطة الفحص والإحالة من قِبل موظفي منافذ الدخول الذين تم تدريبهم على أساليب إجراء المقابلات وتحديد الاحتياجات، والذين هم على دراية بعمليات وإجراءات المتابعة المتاحة، عند أول تواصل معهم. (اطلع على الفصل 3 للحصول على المزيد من المعلومات.) كما يمكن تنفيذ هذه العملية أيضًا بواسطة فريق خبراء تابعين للسلطات الحكومية وللمنظمات الدولية والمنظمات غير حكومية الشريكة لتي لديها ولايات وخبرات ذات صلة.
- يمكن لفرق الفحص المشتركة، مع موظفين ذكور وإناث من خلفيات مختلفة، في أفضل الأحوال تشريك أشخاص من نفس الخلفية على غرار الوافدين، أن تساعد في ضمان تحديد احتياجات الأفراد بدقة وتعزيز شرعية العملية. وبشكل عام، يجب أن تكون سلطات الحكومات المضيفة جزءًا من فرق الفحص.

5.1.1 الفحص

تقديم المعلومات

يساعد تقديم معلومات عامة إلى الوافدين الجدد على إرساء الثقة، وإدارة التوقعات، وتوجيههم في بيئتهم الجديدة.

و تُعتبر المنشورات الإعلامية أداة مفيدة لتوضيح الالتزامات والحقوق الأساسية للوافدين في البلد المضيف، والعمليات والإجراءات المختلفة المتاحة (بما في ذلك الحق في طلب اللجوء)، والأطر الزمنية المتوقعة للمعالجة، بطريقة تراعي الاعتبارات الجنسانية وعامل السن. كما تعتبر المنشورات الإعلامية طريقة بسيطة لتقديم معلومات واضحة وعمليّة حول الخدمات القانونية المتاحة وغيرها من خدمات الدعم، مثل قائمة بأسماء المحامين الذين يقدمون خدمات مجانية، وأرقام هواتف القنصليات، والمنظمات غير الحكومية و/أو الخطوط الهاتفية الساخنة المجانية لتقديم المساعدة المباشرة.

يمكن استخدام البيانات التي تم جمعها عن المجموعات المختلفة المكوّنة لحركة الهجرة المختلطة لضمان تقديم المعلومات ذات الصلة بلغات ملائمة. وعندما تكون الحواجز اللغوية والأميّة مصدر قلق، يمكن أيضًا أن تتضمن المنشورات الإعلامية رسومات أو أشكال، أو يتم دعمها بعروض تقديمية مسجلة مسبقًا بالوسائط المرئية أو السمعية، أو بجلسات إحاطة حية مُقدَّمة من سلطات حكومية أو وكالات أخرى. كما يكون من المفيد أيضًا إعداد نقاط توافر المعلومات في مراكز الاستقبال مع ممثلين من الحكومة أو المنظمات الدولية أو المنظمات غير الحكومية في الموقع للرد على الأسئلة وتقديم مزيد من التفاصيل بشأن المواد الموزَّعة.

جمع المعلومات

يوفر الفحص فرصة لجمع المعلومات من الأفراد الذين يتنقلون كجزء من حركات الهجرة المختلطة في مرحلة مبكرة. وفي حين يمكن استخدام هذه المعلومات لإنشاء موجزات حالة أولية للأفراد (كما هو موضح أدناه)، فعند مقارنتها وتحليلها، فإنها تقدم أيضًا بيانات مهمة بشأن المجموعة ككل، والتي يمكنها تعزيز كفاءة الاستجابات اللاحقة لحركات الهجرة المختلطة، بما في ذلك إجراءات اللجوء وغيرها من العمليات، فضلاً عن وضع استراتيجية وسياسة أوسع نطاقًا.

و من أجل تسهيل عملية جمع المعلومات، يمكن أن يُطلب من الأفراد الرد على الأسئلة البسيطة والموحدة حول خلفيتهم وأسباب الانتقال عن طريق ملء استبيانات. ويمكن تعزيز دقة وشمولية المعلومات المُقدَّمة في حالة توفر الموظفين المدربين من أجل مساعدة الأشخاص في استكمال الاستبيانات. وفي سياقات معينة، يمكن لجمع هذه المعلومات أن يكون أكثر ملاءمة أو فعالية في إحدى مقابلات الفحص، والتي من شأنها أن تنطوي على أسئلة محددة على نحو يلائم المجموعة والسياق. و تتجسد أفضل طريقة يمكن من خلالها ضمان الاتساق والترابط بين المقابلات عند حالة احتفاظ الموظفين الذين يجرون مقابلات الفحص بسجل دقيق للمعلومات التي يقدمونها للأشخاص الذين أُجريت معهم المقابلات، وكذلك الردود وغيرها من البيانات التي أدلى بها الأفراد المعنيون.

إعداد ملف أولي

يمكن استخدام المعلومات المقدمة في استبيانات الفحص أو أثناء المقابلات لإعداد ملف مبدئي لكل شخص يسافر ضمن الحركات المختلطة.
وينبغي أن يقترن تحديد الاحتياجات المحددة، في أقرب نقطة مناسبة ، بتقييم أكثر تفصيلاً لحالة الشخص.
تهدف هذه الملفات المبدئية إلى تحديد الاحتياجات الفورية التي قد تتطلب اهتمامًا عاجلاً، و والعمليات والإجراءات الأطول أجلًا التي قد تتم إتاحتها لتزويد الفرد بنتيجة مناسبة. لا تتعارض الملفات بالضرورة مع بعضها البعض بل تشمل أيضا ما يلي:

- طالبو اللجوء
- طالبو اللجوء واللاجئون الذين انتقلوا من بلد اللجوء الأول ؛

- الأشخاص الذين قد وقعوا ضحايا للاتجار بالبشر أو التعذيب ؛

- الأطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عنهم
- النساء والفتيات المعرّضات للخطر
- عديمو الجنسية
- المصابون بإعاقات جسدية وعقلية وكبار السن
- الأشخاص ذوو الاحتياجات الخاصة
- الأشخاص الذين يسعون إلى الانضمام إلى أسرهم (في البلد المضيف أو بلد ثالث)؛
- الأشخاص الذين تكون حركتهم مدفوعة في المقام الأول بالشواغل الاقتصادية ؛ أو

- الأشخاص الذين يعربون طواعية عن رغبتهم في العودة إلى موطنهم الأصلي.

التعرف على ضحايا الاتجار

يحتاج ضحايا الاتجار بالبشر في الكثير من الأحيان إلى مجموعة من خدمات الحماية والمساعدة، منها على سبيل المثال لا الحصر، الأمن المادي والقانوني والرعاية الطبية الطارئة والدعم النفسي الاجتماعي. وفي حين أن بعض ضحايا الاتجار بالبشر قد يعربون عن رغبتهم في العودة إلى موطنهم الأصلي ، إلا أن البعض الآخر قد يحتاجون إلى الحماية الدولية التي تشمل الحماية من الإعادة القسرية بالإضافة إلى التوصل إلى حلول طويلة الأجل في نفس الوقت حسب الاقتضاء. بالتالي، فإنه من الضروري تحديد هوية ضحايا الاتجار بالبشر من بين اللاجئين والمهاجرين لضمان حصولهم على المساعدة والحماية والحلول التي يحتاجون إليها.

يجب تعديل ومواءمة المؤشرات المستخدمة للمساعدة في تحديد هوية ضحايا الاتجار وفقاً للسياقات المحددة والنُهج المتغيرة التي يتخذها المتاجرون، والذين قد يسيئون استخدام إجراءات اللجوء والهجرة للاتجار بالمهاجرين أو اللاجئين.

يعتبر التعرف على هوية ضحية الاتجار أمر عسير في حد ذاته. و تشمل العقبات التي قد تعيق تحديد الهوية الخوف من الوصم خاصة إذا كان الاستغلال الذي تعرض له ذا طبيعة جنسية.
. و يمكن للمهاجرون غير الشرعيين أن يخشوا من الترحيل إذا ما كشفوا هويتهم أمام السلطات. كما يمكن للأفراد الذين تم فحصهم أن يكونوا ليزالون تحت سيطرة أو نفوذ المتاجرين وبالتالي لا يرغبون في الكشف عن أوضاعهم خشية الانتقام.
فقد يعتمدون، في بعض الحالات، على المتاجرين بهم بشكل كامل أو يكونون على صلة بهم فعلاً.

يُوصى باتباع ما يلي لتحسين فرص نجاح التعرف على ضحايا الاتجار عند فحص الأشخاص في التدفقات المختلطة.

- يجب إجراء الفحص على أساس فردي في مكان سري وبطريقة تراعي السن والجنس.

- إلى جانب المعلومات المتعلقة بكيفية الوصول إلى إجراءات اللجوء والتماسها، فإنه يجب تقديم معلومات عن الحقوق والخدمات المتاحة لضحايا الاتجار ، فضلاً عن الدعم المتاح لهم عند اللجوء إلى اتخاذ تدابير انتصافية في إجراءات العدالة الجنائية.
- يجب أن تتركز الأسئلة التي تطرح حينذاك لتوضح ك حالةل فرد قبل الاستفسار عما إذا كان قد تعرض للاتجار.
قد لا يدرك ضحايا الاتجار بالبشر أنهم قد تعرضوا للاتجار أو يجري الاتجار بهم. قد تتناول مثل هذه الأسئلة مستوى السيطرة التي يمارسها شخص على وضعه الحياتي و/أو حركته في السابق أو الوقت الراهن، وما إذا كان قد سبق للشخص تقديم خدمات مثل العمل أو الجنس أو الاستعباد أو الدعم لأنشطة إجرامية بطريقة على سبيل المثال، غير محددة أو تتسم بظروف غير آمنة، أو يقوم بتقديمها حاليًا دون أجر أو لتسوية دين.

التعرف على الأطفال المعرضين للمخاطر

يواجه الأطفال مخاوف خاصة تتعلق بحمايتهم ولديهم احتياجات وحقوق تفوق البالغين. وبالتالي يجب توخي الحذر الشديد للتأكد من تحديد الاحتياجات الخاصة بالأطفال الإناث والذكور من جميع الأعمار والخلفيات وتحديد قدراتهم وحقوقهم، واستيعابها وتلبيتها.

تعتبر أنشطة الوصول والاستقبال والفحص من النقاط الرئيسية في عملية حماية الأطفال ومساعدتهم. فغالبًا ما تتيح هذه العمليات الفرص الرسمية الأولى لتحديد الأطفال الذين يعانون من نقاط ضعف واحتياجات محددة. كما تعتبر أيضًا فرصًا لتقييم النضج والتطور على المستويين العاطفي والعقلي لدى الأطفال، وكذلك قدرتهم على التواصل والفهم والتعاون، وأيضًا فهم خطط ورغبات كل طفل وتقديم المعلومات عن العمليات والإجراءات.

يجب أن تفيد المعلومات التي تم جمعها بتدابير الدعم الفوري (على سبيل المثال، ترتيبات الإقامة وخدمات اقتفاء أثر الأسر والصحة والتعليم وتقديم المشورة) التي توفر الرعاية والحماية بما في ذلك الإحالات والتدخلات اللاحقة المتعلقة بالحماية والمساعدة. كما يمكن إجراء مقابلات الفحص الأساسية مع الأطفال لتحديد أولئك الذين يحتاجون إلى مزيد من الحماية والمساعدة بواسطة موظفين حاصلين على الحد الأدنى من التدريب. كما يمكن لاستخدام نموذج الفحص أن يفيد في ضمان جمع المعلومات ذات الصلة حول عوامل الخطورة المختلفة واتخاذ إجراءات المتابعة المناسبة، أي الإحالات إلى إجراءات متباينة مصممة وفقًا لاحتياجات معينة (انظر الفصل 6).

إذا نشأت حاجة إلى تقييم أكثر عمقًا للاحتياجات ونقاط الضعف، فإنه يجب أن تتم الإحالة إلى موظفين ذوي مهارات في حماية الطفل والتواصل مع الأطفال. وفيما يلي بعض الاقتراحات لمساعدة الموظفين غير المتخصصين في إجراء مقابلات مع الأسر والأطفال.

- و كقاعدة عامة، يجب إجراء مقابلات فردية مع الأطفال المتقدمين بطلبات لجوء مستقلة وكذلك الأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عنهم. ومن المهم طرح الأسئلة التي تساعد على تحديد نقاط الضعف بطريقة تناسب عمر الطفل وجنسه وخلفيته وثقافته.
- اقض وقتًا لتشرح للأطفال العملية واستخدامك لأي أجهزة (كالأجهزة اللوحية أو معدات الاستدلال البيولوجي) للمساعدة في تبديد أي مخاوف قد تساورهم. فمن المحتمل أن يكون الأطفال قد أجبروا على تقديم معلومات زائفة عن وضعهم لإخفاء الاستغلال أو الاعتقاد بأن ذلك قد يساعد في المطالبة بحقوقهم. و بالتالي يعتبر التحدث بصراحة عن الغرض من المقابلات والاستشارات ومدى سريتهما (بما في ذلك قيود السرية) أمرًا ضروريًا لبناء الثقة.
- كما يجب بذل جهود خاصة لضمان حصول الأطفال، ولا سيما الأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عنهم أو غيرهم ذوي أوجه ضعف واحتياجات خاصة، على المعلومات المتعلقة بإجراءات اللجوء، بما في ذلك الحق في تقديم طلب مستقل للحصول على اللجوء.
- و من أجل توفير المعلومات للأطفال ولدعم تحديد الهوية، يمكن لتنظيم الأنشطة الجماعية أن تساعد في إشراك الأطفال في أماكن الانتظار واستقاء أي مخاوف أو استفسارات عامة قد تنتابهم. كما يمكن أيضًا إقامة الألعاب في الهواء الطلق بحيث يبقى الأطفال منهمكين بها وللتقليل من شعورهم برهبة مكان الانتظار.
- يعتبر تخصيص مكتب معني بالأطفال يديره موظفون مكرسون لمساعدة الأطفال ودخاصة) عمهم الأطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عنهم) مر فياكز الاستقبال/الفحص من الممارسات الجيدة. و يسمح ذلك بإجراء تقييم أكثر تعمقًا والإحالة في أقرب وقت ممكن. وحيثما أمكن، يجب حضور موظفين من خدمات حماية الطفل (من المنظمات غير الحكومية، والحكومة ، وغيرهم) لتقديم تقييم متعمق للاحتياجات ومواطن الضعف إذا لزم الأمر.

التعرف على النساء المعرضات للمخاطر

يمكن أن يعرض النزوح النساء لمجموعة من العوامل التي قد تعرضهن لمزيد من خطر انتهاك حقوقهن. قد يرجع ذلك إلى بيئة النزوح (التي قد تنطوي على مشكلات تتعلق بالأمن والاتصالات، والوصول المحدود للخدمات والمعلومات أو المساعدة والتبعية، والانعزال) و/أو يصبحن نتيجة للظروف الخاصة بكل فرد (على سبيل المثال، الناجمة عن حالتها المدنية أو وضعها في الجماعة، التعرض السابق للعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي أو غيره من أشكال العنف، والحاجة إلى رعاية صحية خاصة أو دعم من نوع آخر).

يمكن إجراء مقابلات الفحص الأساسية لتحديد النساء اللواتي يحتجن إلى المزيد من الحماية والمساعدة بواسطة موظفين الذين لديهم حد أدنى من التدريب. إذا نشأت حاجة إلى تقييم أكثر عمقًا للاحتياجات ونقاط الضعف، فينبغي أن تتم الإحالة إلى موظفين مدربين وذوي خبرة في العمل مع النساء ذوي الاحتياجات الخاصة. وفيما يلي بعض الاقتراحات العملية لمساعدة الموظفين غير المتخصصين في فحص النساء المعرضات للخطر.

- مقابلة يجب النساء بصورة فردمكا في يةن آمن وسري مع سيدات معنيات بإجراء المقابلات والترجمة.
- يجب على المقابلات توفير معلومات حول الخدمات المتاحة للناجيات من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي كما يمكنهم تقديم الدعم للأفراد للوصول لهذه الخدمات. لا يجب جمع أي معلومات عن تجارب العنف الجنسي والقائم على نوع الاجتماعي في مرحلة الفحص، وإنما عند نقطة تقديم الخدمات.

5.1.2 الإحالة

الاستشارات

بعد إنشاء ملف تعريف الشخص، تتم مناقشة هذا التقييم مع الفرد، الذي يتم تقديم المشورة له بشأن جميع الخيارات المتاحة. ولا يُنشئ ذلك أي التزامات لها صفة الإلزام على الفرد. و بدلاً من ذلك، تهدف الاستشارات إلى تقديم المشورة للأفراد بحيث تظل توقعاتهم واقعية وبالتالي يمكنهم تحديد الطريقة المثلى للتقدم. فعلى سبيل المثال، يمكن تحذير الأفراد من أنه قد لا يمكنهم الحصول على نتيجة "إيجابية" أو "مأمولة"، مثل الحق في البقاء في البلد المضيف، وأن مزايا إجراءات اللجوء مقصورة على الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية. و مثلما تمت الإشارة أعلاه، فمن المهم أن يقوم بتقديم الاستشارات موظفون مدربون وأن يحتفظوا بسجل دقيق لما تم تقديمه من معلومات أو مشورة للشخص الذي تمت مقابلته، وكذلك أي تصريحات أو تفسيرات قدمها ذلك الشخص.

يعتبر إجراء الفحص والإحالة عملية غير ملزمة: فهي لا تحل محل تحديد وضع اللاجئ، ولا هي إجراء لتحديد وضع اللاجئ بحكم الواقع، وليس لها أي ضمانات إجرائية. وفي حين أنه من شأن ذل أن يعني أنه بإمكان بعض الأشخاص الذين لا يحتاجون إلى الحماية مواصلة تقديم طلبات اللجوء، فإن تثبيط مطالبات اللجوء التي لا أساس لها هو أحد أهداف الفحص والإحالة. فقيمة العملية تكمن أيضًا في قدرتها على تزويد السلطات بالبيانات الشاملة عن الحركة المختلطة وتقديم المعلومات للوافدين الجدد وإدارة التوقعات ، وتيسير التحديد المبكر لتوفير الحماية وغيرها من الاحتياجات.

نظم الإحالة

بعد تقديم الاستشارات، يمكن إحالة الشخص - بعد موافقته - إلى واحدة من عدد من العمليات والإجراءات لتلبية أي احتياجات فورية، و/أو لمزيد من النظر في وضعه. يوضح الفصل السادس العمليات والإجراءات المختلفة المطبقة بالإضافة إلى الأمثلة العملية على ذلك.

حماية البيانات الشخصية

تنطبق المبادئ التوجيهية الخاصة بالسرية والأمان على جميع البيانات والمعلومات الشخصية، بما في ذلك الاسم وتاريخ الميلاد والموطن ومعلومات الاتصال، بالإضافة إلى سجلات المقابلات السردية والاستبيانات وغيرهم من السجلات الأخرى.[15] التأكد من سرية البيانات والمعلومات المقدمة أثناء آليات الفحص سواء كان ذلك من خلال استبيان أو مقابلة، وأيضًا إيجاد بيئة من الثقة والسماح للأفراد بتقديم معلومات حساسة دون خوف من التداعيات السلبية. (اطلع على الفصل 2 للتعرف على معايير حماية البيانات.)

حيثما اقتضى الأمر، يمكن إرسال المعلومات التي يتم جمعها أثناء الفحص والإحالة إلى الهيئات الحكومية أو المنظمات غير الحكومية أو المنظمات الدولية لاستخدامها في العمليات والإجراءات اللاحقة. علمًا بأن أي نقل أو مشاركة لهذه المعلومات تخضع لموافقة مستنيرة من الأفراد المعنيين. كما ينبغي إعلام الأفراد بأن المعلومات التي يقدمونها أثناء الفحص قد تُستخدم في الإجراءات اللاحقة ومن ثم يجب الإدلاء بها على نحو دقيق وصادق قدر الإمكان أثناء عملية المقابلة. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تخضع مشاركة البيانات الشخصية خلال الإجراءات اللاحقة، كالتسجيل مثلاً، لاتفاق رسمي بشأن مشاركة البيانات، يكفل وجود ضمانات لحماية البيانات.

سياسة حماية البيانات الخاصة بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)

في مايو 2015، أصدرت المفوضية "سياستها بشأن حماية البيانات الشخصية للأشخاص الذين تُعنى بهم المفوضية" لضمان قيام المفوضية بمعالجة البيانات الشخصية بطريقة تتوافق مع "مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لتنظيم ملفات البيانات الشخصية المحوسبة" لعام 1990 بشأن وغيرها من الصكوك الدولية المتعلقة بحماية البيانات الشخصية والخصوصية الفردية.

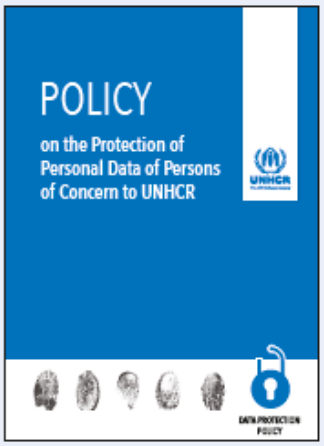

تنطبق السياسة على جميع البيانات الشخصية التي تحتفظ بها المفوضية فيما يتعلق بالأشخاص الذين تُعنى بهم المفوضية. وهي تضع معايير واضحة لمشاركة البيانات مع الشركاء والأطراف الثالثة الأخرى، وتلزم المفوضية وشركائها بالحفاظ على مستوى عالٍ من أمن البيانات.

لا تنطبق السياسة على البيانات الإجمالية والإحصائية، على الرغم من إمكانية تطبيق بعض الاهتمامات الخاصة بالحماية، على وجه الخصوص، في حالة مجموعات البيانات الصغيرة أو مجموعات البيانات التي تعتبر حساسة بشكل خاص (مثل البيانات الصحية أو البيانات المتعلقة بالميل الجنسي أو البيانات المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس).

وفر هذه السياسة على الرابط التالي:
.http://www.refworld.org/docid/55643c1d4.html

[15] يتم تعريف البيانات الشخصية من قبل المفوضية على أنها: "كل بيانات متعلقة بشخص يمكن التعرّف على هويته من تلك البيانات، أو من تلك البيانات مع معلومات أخرى، أو بالوسائل المعقولة التي يمكن استخدامها فيما يتعلق بتلك البيانات. وتشمل البيانات الشخصية بيانات السيرة الذاتية (البيانات الشخصية) مثل الاسم والجنس والحالة الاجتماعية وتاريخ ومكان الميلاد وبلد المنشأ وبلد اللجوء ورقم التسجيل الفردي والمهنة والديانة والعرق وبيانات القياس الحيوية مثل صورة فوتوغرافية وبصمات أصابع اليدين وصورة الوجه أو القزحية، وكذلك أي تعبير عن الرأي حول الفرد، مثل تقييم الوضع أو الاحتياجات الخاصة، أو كليهما معًا.

يتوافد اللاجئون من جنوب السودان في طوابير للتسجيل في مركز استقبال يومبي في أوغندا من أجل الحصول على المأوى والإحالة إلى المساعدة الطبية. حقوق الطبع والنشر © محفوظة للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / ماسومة فرمان- فرميان / أغسطس 2016

5.2
أدوات وأمثلة عمليّة حول آليات الفحص والإحالة

5.2.1 تقديم المعلومات

Help.unhcr.org: موقع معلومات خاص بطالبي اللجوء

Help.unhcr.org هو عبارة عن منصة إلكترونية تهدف إلى تقديم معلومات ذات صلة وسهلة الوصول إلى اللاجئين وطالبي اللجوء. تم إطلاق أول نموذج وظيفي لها بشكل علني في يونيو 2015 في كوستاريكا وتم توسيعه منذ ذلك الحين إلى البرازيل والسنغال والنيجر. تقدم هذه المنصة للاجئين في الأيام الأولى من وصولهم معلومات عامة عن البلدان ذات الصلة على وجه الخصوص، إلى جانب معلومات عن إجراءات طلب اللجوء وبرامج دعم إضافية (مثل الدعم القانوني) وحقوق والتزامات اللاجئين أو طالبي اللجوء.

2015-حتى الآن

النمسا: منصة معلومات ملائمة للأطفال حول إمكانية الحصول على اللجوء

الخلفية والأساس المنطقي

تم اعتماد مبادرة تطوير المواد الإعلامية ملائمة للأطفال في سياق مشروع ضمان الجودة لعام 2012 التابع للمفوضية بالتعاون مع الوكالة الاتحادية للجوء في النمسا (التي أصبحت الآن المكتب النمساوي الاتحادي للهجرة واللجوء). وأشارت التقييمات القائمة على المشاركة مع الأطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عنهم، وكذلك مراجعات المقابلات وتحليلات قرارات المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف للفصل في قضاياهم، إلى أن هؤلاء الأطفال يفتقرون إلى معلومات مفهومة وملائمة للأطفال. كما أبرزت أن الأطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عنهم ليسوا على علم بالإجراءات المتبعة في النمسا، وكذلك بحقوقهم والضمانات الإجرائية والنتائج المحتملة للإجراءات.

الجهات الفاعلة

- مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- المكتب الاتحادي للهجرة واللجوء في النمسا
- جامعة العلوم التطبيقية في سانت بولتن
- اللاجئون وطالبو اللجوء من الأطفال

الإجراءات

- في عام 2012، قامت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في النمسا بالتعاون مع المكتب الاتحادي للهجرة واللجوء في النمسا، بإعداد أول كتيب إعلامي ملائم للأطفال ملتمسي اللجوء والمنفصلين عن ذويهم في النمسا. وتم تحديث الكتيب منذ ذلك الحين ليعكس التعديلات القانونية.

- تمت استشارة خبراء مختلفين في مجال اللجوء ولغويين وكذلك طالبي اللجوء واللاجئين في سياق مجموعة مرجعية. وقد تضمنت عملية تطوير الكتيب تمرينًا يشرح فيه الأطفال عملية اللجوء إلى الأطفال الآخرين، مستخدمين اللغة وطرق الشرح التي يعبرون بها مع بعضهم البعض.

- وعلى ضوء الطلب الهائل على كتيب المعلومات وعدم وجود الأموال اللازمة لطباعة آلاف النسخ كل عام، فقد تم استكمال النسخة المطبوعة من الدليل بواسطة منصة متاحة على شبكة الإنترنت.

- وبمساعدة طلاب جامعة العلوم التطبيقية في سانت بولتن، فقد تمت إتاحة إصدار على شبكة الإنترنت منذ نهاية عام 2015. تتوفر المعلومات المتاحة على شبكة الإنترنت باللغات الألمانية والإنجليزية والعربية. ويجري حاليًا تطوير نسخ للغة الدارية/الفارسية والباشتو.

المراجعة

يُستخدم كتيب اللجوء على نطاق واسع من قِبل طالبي اللجوء في النمسا وممثليهم القانونيين والأخصائيين الاجتماعيين ووكالة رعاية الشباب. وقد صمم استكمالاً لتقديم الاستشارات القانونية للأفراد.

تم تطوير هذا الكتيب بدعم من المتخصصين في العلوم اللغوية واستنادًا إلى نتائج تدريب شرح فيه الأطفال عملية اللجوء لغيرهم من الأطفال الآخرين. أتاح هذا التدريب استيعاب اللغة وطرق الشرح التي يستخدمها الأطفال مع بعضهم البعض إلى جانب التعرف على المصطلحات المألوفة بالنسبة لهم.

معلومات إضافية

تتوفر منصة المعلومات الملائمة للأطفال الخاصة بالحصول على اللجوء في النمسا باللغات الألمانية والإنجليزية والعربية على العنوان التالي: http://www.deinasylverfahren.at.

يجري حاليًا تطوير نسخ للغة الدارية/الفارسية والبشتونية.

2015-حتى الآن

ألمانيا: تطبيق Ankommen (الوصول)

قام المكتب الاتحادي الألماني للهجرة واللاجئين بالتعاون مع وكالة التوظيف الاتحادية ومعهد جوته وإذاعة راديو بافاريا بتطوير تطبيق Ankommen (الوصول). يوفر التطبيق معلومات عن إجراءات اللجوء والتدريب المهني والعمل والعيش في ألمانيا. ويقدم بالإضافة إلى ذلك، دروسًا في اللغة الألمانية فهو مصمم خصيصًا لتشجيع الاندماج.

يتوفر منشور يحتوي على معلومات حول التطبيق باللغة الإنجليزية والفرنسية والألمانية والعربية والفارسية على: http://goo.gl/Do3kfX.

يمكنك تنزيل تطبيق Ankommen مجانًا هنا: https://www.ankommenapp.de.

5.2.2 جمع المعلومات وإعداد ملف مبدئي

"أداة تحديد المخاطر المتزايدة"

تم تطوير "أداة تحديد المخاطر المتزايدة" لتعزيز فعالية المفوضية في تحديد اللاجئين المعرضين للخطر من خلال ربط التقييمات التشاركية/القائمة على المجتمع من خلال منهجيات تقييم فردية. وقد تم تصميمه ليستخدمه موظفو المفوضية العاملين في مجال الخدمات المجتمعية و/أو أنشطة الحماية (بما في ذلك إعادة التوطين) وكذلك الوكالات الشريكة.

يمكن استخدام التطبيق في جميع مراحل النزوح، في حالات الإقامة في المناطق الحضرية والمناطق الريفية والمخيمات. كما يمكن استخدامه، على سبيل المثال، كمتابعة لعمليات التسجيل و/أو للتقييمات التشاركية.

وبالنظر إلى أنها أداة للمساعدة في التعرف المبكر على الأشخاص المعرضين لمخاطر متزايدة تستوجب عادةً مزيدًا من الإحالة والتقييم المتعمق والتقييم، فإن استخدام الأداة لا يتطلب خبرة في تقييم المخاطر.

تتوفر أداة تحديد المخاطر المتزايدة على الرابط التالي: http://www.refworld.org/docid/4c46c6860.html.

يتوفر دليل مستخدم لأداة تحديد المخاطر المتزايدة على الرابط التالي : http://www.refworld.org/docid/46f7c0cd2.html.

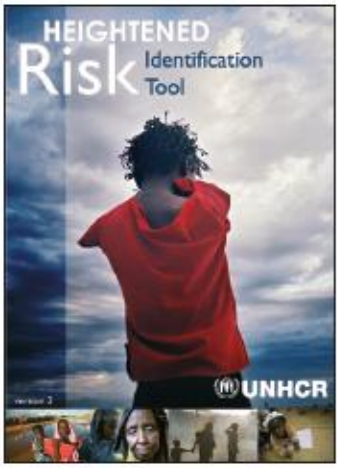

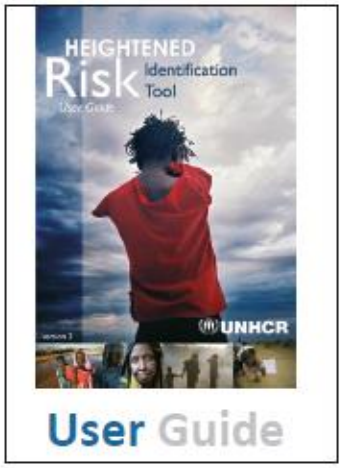

أداة فحص مواطن الضعف"

الهدف الأساسي: اشتركت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين مع ائتلاف الاحتجاز الدولي لتطوير "أداة فحص مواطن الضعف". وكما هو الحال مع "أداة تحديد المخاطر المتزايدة"، تقدم الأداة إرشادات حول كيفية فحص مواطن الضعف وكشفها وتحديدها. ومع ذلك، فقد تم تصميم أداة فحص مواطن الضعف على وجه التحديد بغرض المساعدة في توجيه العاملين على الخطوط الميدانية وصانعي القرار وإبلاغهم بعلاقة عوامل مواطن الضعف بقرارات الاحتجاز والإحالات إلى بدائل الاحتجاز ومرافق الاستقبال المفتوحة وخيارات والدعم والإيداع على أساس المجتمع المحلي في سياق نظم وإجراءات اللجوء والهجرة.

حالات استخدام أداة فحص مواطن الضعف: يمكن استخدام الأداة في المقابلات قبل أخذ قرارات الاحتجاز أو إيجاد بدائل عن الاحتجاز أو خيارات الإيداع في المجتمع، وعلى فترات دورية منتظمة أثناء إجراءات اللجوء والهجرة لمراجعة وتعديل القرارات الخاصة بالإيداع والدعم. يعتبر تكرار فحص للأفراد أثناء الاحتجاز أمرا بالغ الأهمية.

من هم الأشخاص الذين يجب عليهم أن يستخدموا الأداة: تم تصميم الأداة في المقام الأول لمساعدة صانعي القرار على الخطوط الميدانية ومسئولي الهجرة وغيرهم من الممارسين المسئولين عن اتخاذ القرارات المتعلقة بعملية اللجوء أو الهجرة من أجل إعداد ترتيبات الإيداع والدعم بالأخص..

المنهجية: يغطي تقييم الحالة مرحلتين. يركز القسم الأول على تحديد مواطن الضعف، بينما يناقش القسم الثاني الخيارات المختلفة للإحالة من أجل الإيداع والدعم.

1. يركز القسم التمهيدي على جمع المعلومات حول مجموعة من مواطن الضعف من خلال المقابلات المنظمة. وتوّجه الأسئلة والاستعلامات المقابلون أثناء استكشافاتهم لعوامل الضعف المحتملة. و طلك فضلا عن الأسئلة المقترحة التي تطلب ممن أُجريت المقابلات معهم المساعدة في توضيح مخاطر إلحاق الضرر.

2. توضح الأداة عملية اتخاذ القرار المكونة من أربع خطوات للإحالة إلى الإيداع والدعم. وتتطلب العملية من صانعي القرار دراسة خيارات الإيداع وخيارات الدعم وطرق تعزيز المرونة قبل الوصول إلى الخطوة الرابعة وهي: القرار النهائي والإحالة.

تتوفر "أداة فحص مواطن الضعف" على الرابط التالي:
http://www.refworld.org/pdfid/57f21f6b4.pdf.

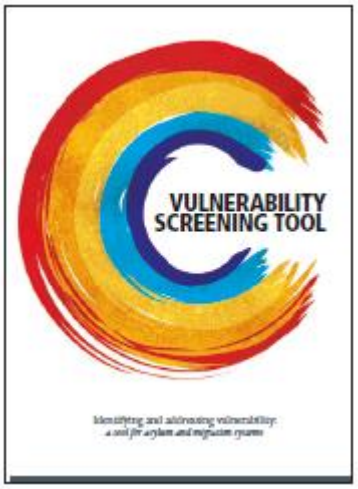

أداة المكتب الأوروبي لدعم اللجوء لتحديد الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة

الهدف الأساسي: الهدف الأساسي لهذه الأداة هو تسهيل التعرف على الأشخاص ذوي الإجراءات الخاصة و/أو احتياجات الاستقبال في الوقت المناسب. تعتبر الأداة عبارة عن منصة تفاعلية، تساعد المستخدم في تحديد الاحتياجات الخاصة من خلال الكشف عن بعض المؤشرات. و يتم وضع المؤشرات على أساس ملاحظات المستخدم. ويترتب على ذلك توفير معلومات خاصة حول الاحتياجات الخاصة للشخص الذي تجري مقابلته كما يتيح للمستخدم الحصول على التوجيه في سياق الحقوق الإجرائية والضمانات ذات الصلة.

حالات استخدام الأداة: يمكن استخدام الأداة في أي مرحلة من مراحل إجراءات اللجوء وكذلك خلال عملية الاستقبال. إذ تتناول بعض الخطوات الإجرائية و تحدد الضمانات والحقوق الإجرائية **لمقدم الطلب في كل مرحلة:** الاستقبال وتقديم الطلب وإيداع الطلب والمقابلة الشخصية وإنهاء إجراءات اللجوء الابتدائية. لا توفر الأداة توجيهات بشأن عملية تحديد وضع اللاجئ، غير انها تركز فحسب على الضمانات الإجرائية ودعم الاستقبال.

من هم الأشخاص الذين يجب عليهم أن يستخدموا الأداة: تعتبر هذه أداة دعم عملية للمسئولين المعنيين بإجراءات اللجوء والاستقبال وهي لا تتطلب معرفة متخصصة في الطب أو علم النفس أو أي مجال آخر خارج إجراءات اللجوء.

المنهجية: تحدد الأداة 14 فئة من المتقدمين من ذوي الإجراءات الخاصة و/أو احتياجات الاستقبال، لتعكس بذلك تشريعات اللجوء في الاتحاد الأوروبي وممارسات دول الاتحاد الأوروبي. تتضمن الأداة معلومات مهمة لتحديد الهوية لكل فئة بالإضافة إلى تدابير الدعم المخصصة. و يتمثل الغرض من ذلك في توجيه المستخدمين في عملية يمكنهم من خلالها ضمان توفير الاستجابات الفردية المناسبة للاحتياجات الخاصة لمتقدمين معينين.

تتوفر أداة مكتب دعم اللجوء الأوروبي لتحديد الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة على الرابط التالي:
https://ipsn.easo.europa.eu/easo-tool-identification-persons-special-needs.

استبيان فحص نموذجي مشترك بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/المنظمة الدولية للهجرة

تم وضع مسودة استبيان للفحص من قبل المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة في سياق مؤتمر خطة المائدة المستديرة على مستوى الخبراء يتألف من 10 نقاط، بعنوان "أشخاص مختلفون، احتياجات مختلفة"، شهدته تونس في يوليو 2009.

يقدم الاستبيان نموذجا يمكن تعديله لاستيعاب سياقات مختلفة لأغراض الزيارات الأولى والإحالة. وينقسم إلى قسمين:

القسم الأول. مقابلة لجمع معلومات حول:

- البيانات والخلفية الشخصية
- عملية الترحيل وتجهيز رحلة الطيران
- الوضع في البلد المضيف
- التوقعات (التقدم إلى الأمام، العودة الطوعية والخوف من العودة).

القسم الثاني. تحليل الحالة لإعداد ملف مبدئي:

- تحديد فئات المخاطر (ضحية الاتجار، قاصر، إمرأة معرضة للخطر، غير ذلك)؛ و
- توفير المساعدة الفورية والإحالة للحصول على مساعدة إضافية.

يتوفر نموذج الاستبيان على الرابط التالي: http://www.unhcr.org/4ae581f29.html.

استبيان فحص مشترك بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/المنظمة الدولية للهجرة في أوكرانيا

تمخض عن العمل المشترك لعمليات مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة في أوكرانيا تطوير صيغة معدلة من الاستبيان الذي أثمر مؤتمر الطاولة المستديرة بعنوان "أشخاص مختلفون وذوي احتياجات مختلفة" الذي شهدت تونس انعقاده في يوليو 2009. وتتضمن الصيغة المعدلة أسئلة لتحديد الملفات الأولية للأفراد ملتمسي اللجوء واللاجئين والمهاجرين ومسارات وتجارب الهجرة وتحليل الحالة ومؤشرات الإحالة لدعم الخدمات القائمة على فئة التحديد.

يشمل الاستبيان مذكرة توضيحية مفيدة تحدد التشريعات الدولية والوطنية ذات الصلة وكذلك الأدوار والمسئوليات التي تضطلع بها دوائر حراسة حدود الدولة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة.

يتوفر استبيان الفحص المشترك على الرابط التالي:
http://goo.gl/UyLa3e.

Profiling Questionnaire on Identification and Referral of Asylum Seekers and Other Persons with Specific Needs

التعرف على الضحايا في "مجموعة أدوات مكافحة الاتجار بالأشخاص" التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بنشر العديد من الأدوات لمساعدة أصحاب المصلحة في التعرف على ضحايا عمليات الاتجار وحمايتهم كان من بينها إصدار "مجموعة أدوات مكافحة الاتجار بالأشخاص" المتاح عبر الإنترنت. تتضمن مجموعة الأدوات فصلاً عن الأدوات العملية الخاصة بالتعرف على الضحايا ويتناول المشكلات التي يجب اعتبارها قبل التعرف على الضحايا (الأداة 6.2) كما تقدم توجيهات حول التعرف على الضحايا (الأداة 6.3) ومؤشرات الاتجار (الأداة 6.4). بالإضافة إلى ذلك، توفر مجموعة الأدوات أيضًا نموذجًا لمقابلة فحص ضحايا المنظمة الدولية للهجرة إلى جانب قوائم مراجعة أخرى لتسهيل التعرف على الضحايا.

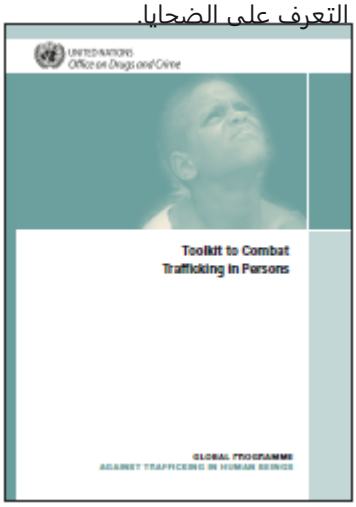

تتوفر "مجموعة أدوات مكافحة الاتجار بالأشخاص" باللغات العربية والصينية والفرنسية والروسية والإسبانية على الرابط التالي: https://goo.gl/snWMJj.

نموذج تقييم المصالح الفضلى السريع التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

قامت المفوضية بتطوير نموذج سريع لتقييم المصالح الفضلى (BIA) لاستخدامه فور التعرف على طفل غير مصحوب بذويه أو منفصل عنهم أو معرض بخلاف ذلك للخطر. ويعتبر تقييم المصالح الفضلى ضروري قبل اتخاذ أي إجراء يؤثر على الطفل محل اهتمام بالنسبة للمفوضية، ما لم تكن هناك حاجة إلى تحديد المصالح الفضلى (BID). يُجرى التقييم، على سبيل المثال، قبل إحالة الطفل لاقتفاء أثر أسرته أو لتوفير الرعاية المؤقتة. يقدم تقييم المصالح الفضلى (BIA) السريع معلومات موجزة عن تاريخ رحلة الطيران/الانفصال وترتيبات الرعاية الحالية والحماية والمشكلات النفسية والاجتماعية والتعليمية والصحية لدى الطفل. واستنادًا إلى هذا التقييم السريع، يتم اتخاذ إجراءات المتابعة حسب الاقتضاء، بما في ذلك الإحالات الخاصة بتحديد المصالح الفضلى وخدمات اقتفاء الآثار وتوفير الرعاية النفسية والاجتماعية.

يعتبر هذا التقييم السريع غير رسمي، وبالتالي يمكن أن يقوم به شخص واحد أو بالتشاور مع أشخاص آخرين. كما لا يتطلب أي ضمانات إجرائية صارمة للقيام بالتحديد الرسمي، إلا أن الموظفين القائمين يجب أن يتلقوا تدريبًا مناسبًا في مجال حماية الطفل.

يتوفر تقييم المصالح الفُضلى على الرابط التالي: http://goo.gl/1AbM2l.

أداة تحديد الأولويات التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

تم تطوير أداة الأولوية سعيًا لمساعدة الموظفين في التعرف على الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وضمان فهم مشترك لمؤشرات كل مستوى من مستويات الخطر وكذلك تحديد ما إذا استدعت الحاجة المتابعة الفورية. وقد استخدمت المفوضية الأداة في مجموعة مختلفة من العمليات، حيث تم تعديلها لتتماشى مع سياقات تشغيلية خاصة.

توفر الأداة أسئلة عامة لفحص العائلات والوالد الوحيد أو مقدمي الرعاية والضعفاء من الأطفال. كما تقدم توجيهًا لربط المعلومات المجمعة بمستويات الخطورة المناظرة لها: المستوى الأول، الحالات ذات مستوى الخطورة المنخفض؛ المستوى الثاني، الحالات المعرضة للخطر دون أي احتياجات فورية؛ والمستوى الثالث، الحالات المعرضة للخطر ذات الاحتياجات الفورية. وبالتالي توفر الأداة توجيهات لإجراء المتابعة الملائمة.

يمكن استخدام الأداة بنفسها أو، في حالة الأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عنهم، بالاشتراك مع نموذج سريع لتقييم المصالح الفضلى.

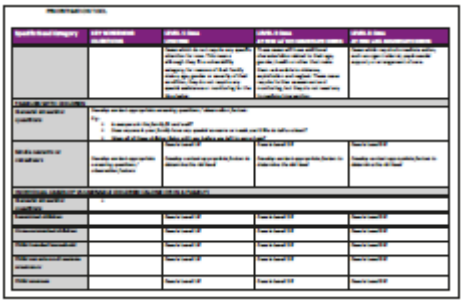

يتوفر نموذج أداة تحديد الأولوية على الرابط التالي: http://goo.gl/99y6V9.

5.2.3 وضع الإجراءات التشغيلية الموحدة للفحص والإحالة

تعتبر الإجراءات التشغيلية الموحدة تدابير ملموسة وراسخة يمكنها تسهيل التعاون لدرجة كبيرة بين الشركاء من أجل التعرف على الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في بيئات الهجرة المختلطة وإحالتهم. ويمكن أن تساعد الإجراءات التشغيلية الموحدة على ضمان حصول جميع أصحاب المصلحة المعنيين في آلية الفحص والإحالة على فهم مشترك لفئات الأفراد الضعيفة إلى جانب إتاحة تحديد الاحتياجات الخاصة لمختلف أنواع الأشخاص المتنقلين، كضحايا الاتجار والأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عنهم والسيدات المعرضات للخطر والأشخاص عديمي الجنسية وطالبي اللجوء.

الوثيقة الإطارية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و المنظمة الدولية للهجرة حول تطويع الإجراءات التشغيلية الموحدة الخاصة بتحديد و حماية ضحايا الاتّجار بالبشر.

يتواصل موظفو المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشكل منتظم مع ضحايا الاتجار أو الأشخاص المعرضين لخطر الاتجار بين المهاجرين والأشخاص الذين تهتم بهم المفوضية. فيقوم كل من المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة بدور لضمان إحالة هؤلاء الأشخاص على مستوى آليات الإحالة الوطنية ومكاتب المفوضية/المنظمة الدولية للهجرة. وفي حالة غياب آلية إحالة وطنية فعالة، ستوفر المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة الحماية المناسبة والمساعدات والحلول لضحايا الاتجار كل وفقًا للولاية المسندة إليه.

في عام 2009، أطلقت المنظمة الدولية للهجرة والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين معًا الوثيقة الإطارية التوجيهية لـ "وضع إجراءات تشغيلية موحدة لحماية الأشخاص المتجر بهم." يمتثل الهدف العام من هذه الوثيقة في تعزيز التعاون والتنسيق بين المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في التعرف على ضحايا الاتجار وحمايتهم، وكذلك المهاجرين أو الأشخاص محل الاهتمام بالنسبة للمفوضية والمعرضين لخطر الاتجار بهم.
وتقدم هذه الوثيقة على وجه التحديد، إجراءً يمكن التنبؤ بنتائجه تُعده المنظمة الدولية للهجرة والمفوضية على المستوى الميداني وتعتمده لضمان الاستفادة الفعالة من خبرات كل وكالة وقدراتها وإمكاناتها.

و تجدر الملاحظة أنه يِ لاجب على المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة أن تنتظرا الأشخاص المتقدمين إليها بشكاوى خاصة، إذ يجب أن يكونوا متيقظين للوافدين الجدد في جميع المناطق التي يقيم فيها اللاجئون و/أو المهاجرون، وفي مواقع رصد الاحتجاز والحدود العادية ولا سيما بين النساء والأطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عنهم.

يتوفر "تطوير إجراءات التشغيل الموحدة لتسهيل حماية الأشخاص المتجر بهم" الخاص بالمفوضية والمنظمة الدولية للهجرة على الرابط التالي: http://www.refworld.org/docid/57fde2bd4.html.

خطة عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المكوّنة من 10 نقاط: التمثيل التخطيطي لآلية الفحص والإحالة

وضعت المفوضية تمثيلاً تخطيطيًا بسيطًا لآلية الفحص والإحالة في سياق الحركات المختلطة. يسلط الرسم البياني الضوء على ثلاث قنوات لضمان آلية استجابة ملائمة عند الانتهاء من تدريب الفحص:

- الإحالة للبت في طلبات اللجوء؛
- الإحالة إلى قنوات الهجرة القانونية الأخرى؛ و
- الإحالة لتقديم المساعدة على العودة.

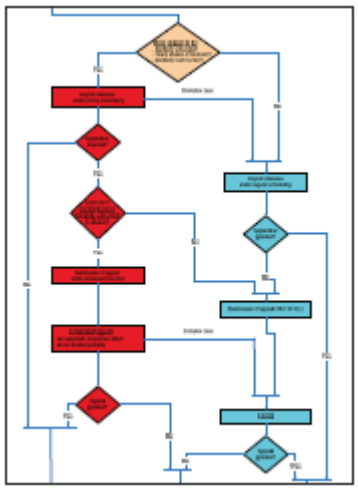

يعرض التمثيل التخطيطي في بعض تفاصيله دليلاً يوضح خطوة بخطوة كيفية البت في طلبات اللجوء.

يتوفر الرسم التخطيطي على الرابط التالي:
http://www.unhcr.org/474acdc42.html.

يناير 2016- حتى الآن

النيجر: الإجراءات التشغيلية الموحدة لتحديد طالبي اللجوء وإحالتهم بين المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

الخلفية والأساس المنطقي

تتخذ تدفقات الهجرة المختلطة من دولة النيجر معبرًا لها نظرا لموقعها الجغرافي الإستراتيجي المميز. ولهذا فقد أسست المنظمة الدولية للهجرة فيها ثلاثة مراكز عبور ومركز موارد لمساعدة المهاجرين العابرين. تم تصميمهم لاستقبال المهاجرين القادمين وفحصهم لتقديم المساعدة المرجوة إليهم. وتحتل المراكز مواقع إستراتيجية على امتداد طرق الهجرة المعروفة، و تعمل حاليًا في كل أغاديز وأرليت ونيامي وديركو.

كما قامت المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة بتعزيز عملياتهما في النيجر لضمان تحديد الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية وإتاحة حصولهم على تحديد لحالتهم كلاجئين وتقديم البدائل الآمنة للهجرة غير النظامية وغير الآمنة إليهم.

الجهات الفاعلة

- المنظمة الدولية للهجرة
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

الإجراءات

- أنهت المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في عام 2016 الإجراءات التشغيلية الموحدة لإحالة الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية ممن تم العثور عليهم في وفود التدفقات المختلطة. وتحدد الإجراءات التشغيلية الموحدة هذه الخطوات الإجرائية التي تحتاجها المنظمة الدولية للهجرة لتحديد طالبي اللجوء وإحالتهم إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، كما تتيح للمفوضية التأكد من حصول طالبي اللجوء المحددين على إجراءات تحديد الحالة التي وضعتها حكومة النيجر. كما توضح الإجراءات التشغيلية الموحدة أيضًا الإجراءات التي يمكن من خلالها إحالة الأشخاص غير المحتاجين إلى الحماية الدولية والساعين للحصول على المساعدة للعودة لبلدهم الأصلي إلى المنظمة الدولية للهجرة ودعمها لهم.

- تتضمن الإجراءات التشغيلية الموحدة نموذجًا للفحص يتم استخدامه من قبل مراكز عبور المهاجرين التابعة للمنظمة الدولية للهجرة. كما تطرح أسئلة تستهدف الأسباب الدافعة للفرار والتي من شأنها أن تحدد ما إذا كان الشخص بحاجة إلى حماية دولية أم لا، وتساعد أيضًا في تحديد الأشخاص عديمي الجنسية. كما تنطوي الإجراءات على عدة أسئلة موجهة لتحديد ضحايا الاتجار بالبشر وسوء المعاملة.

- قام كل من مكتب المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة إضافة إلى الضمانات الإجرائية الواردة في الإجراءات التشغيلية الموحدة بوضع نموذج للموافقة. ويتعين على المهاجرين وطالبي اللجوء تقديم موافقة مستنيرة لتبادل بياناتهم الشخصية فيما بين الوكالتين.

المراجعة

قامت الإجراءات التشغيلية الموحدة التي وضعتها حكومة النيجر بوضع آليات للفحص والإحالة من خلال عملها لتنسيق الإجراءات وتحديد المسئوليات بشكل واضح. تتجسد الفائدة من هذه الآليات في تسهيل التعاون بين المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين.

و يمثل إضفاء الطابع الرسمي لالتزام المنظمة الدولية للهجرة بتقديم مساعدات العودة لطالبي اللجوء المرفوضين إنجازًا مهمًا في سياق هذا الإطار التعاوني.

معلومات إضافية

تتوفر إجراءات التشغيل الموحدة لتحديد طالبي اللجوء وإحالتهم فيما بين المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين باللغة الفرنسية على الرابط التالي: http://www.refworld.org/docid/57fde5cf4.html.

2013-حتى الآن

تونس: وضع الإجراءات التشغيلية الموحدة لأنشطة ما بعد النزول

الخلفية والأساس المنطقي

تكررت رحلات المغادرة البحرية المختلطة القادمة من تونس وليبيا نظرا لقرب هاذين البلدين من الساحل الإيطالي وزيادة حركات الهجرة المختلطة المتجهة نحو أوروبا. إذ أنقذت القوات البحرية التونسية، منذ عام 2011، عددًا متزايدًا من الزوارق التي فقدت في البحر أو واجهت مخاطر. وكان من بين المتوافدين عبر البحر طالبي اللجوء واللاجئون والمهاجرين النازحين من بلدان مختلفة.

وفي هذا السياق، عقدت المفوضية عدة اجتماعات في الفترة بين عامي 2013 و2015 مع أصحاب المصلحة الرئيسيين المعنيين بحالات الإنقاذ في البحر في تونس كمحاولة لتعزيز التأهب وتقوية القدرات الوطنية وتنسيق سير أنشطة ما بعد الإنزال. (لمزيد من المعلومات، اطلع على المثال ذا الصلة في الفصل 3). وقد ساهمت الجهات الفاعلة المعنية في عملية مشتركة لصياغة مشروع لوضع الإجراءات التشغيلية الموحدة لجميع الأنشطة التي تلي الإنزال بما في ذلك الفحص والإحالة.

الجهات الفاعلة

- السلطات التونسية على المستوى المركزي والمحلي: وزارة الداخلية؛ وزارة الشؤون الاجتماعية؛ وزارة النقل؛ وزارة الصحة؛ وزارة الخارجية؛ الحرس البحري التونسي؛ الحماية المدنية؛ ولاية مدنين.
- المنظمة الدولية للهجرة
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- الهلال الأحمر التونسي

الإجراءات

- عقدت المفوضية، باعتبارها الشريك الرئيسي للحكومة التونسية، عدة اجتماعات في الفترة ما بين 2013 و2015. وقد بدأت عملية الصياغة في أغسطس 2013، بتمويل من الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون. وفي ديسمبر 2014، عقدت المفوضية حلقة عمل جمعت عدة مسئولين تونسيين من وزارات مختلفة لمناقشة الإجراءات التشغيلية الموحدة.

- يتولى أصحاب المصلحة ذوو الصلة تنفيذ الإجراءات التشغيلية الموحدة في أنشطة ما بعد الإنقاذ في البحر، بالرغم من عدم إقرارها رسميًا من قبل السلطات. ويتم التعرف المبكر على الأشخاص محل الاهتمام للمفوضية على أساس الجنسية تليه فيما بعد مقابلات لفحصهم. يُجري الهلال الأحمر التونسي مقابلات الفحص ويحيل الأفراد إلى المفوضية للحصول على مزيد من المساعدة.

- تقوم المفوضية بإجراء المقابلات وتقديم الاستشارات للأفراد لتقييم آليات الاستجابة المناسبة.

المراجعة

حددت إجراءات التشغيل القياسية للإنقاذ البحري في تونس آليات للفحص والإحالة توصلت إليها من خلال المسئوليات المحددة بوضوح والأعمال المنسقة بما يتفق مع الولاية المعنية ومستوى المسئولية لدى جميع الأطراف الفاعلة. وقد تجسدت الفائدة من هذه الآليات خلال آخر عمليات الإنقاذ في البحر التي شهدتها تونس. و قادت ممارسات الفحص الأكثر سلاسة إلى التعرف على نحو أسرع على كل من الأفراد محل الاهتمام بالنسبة للمفوضية والمهاجرين ذوي نقاط الضعف الخاصة ممن هم بحاجة إلى مساعدات معينة.

5.2.4 وضع المعايير والمبادئ التوجيهية الإقليمية للفحص والإحالة

أغسطس 2014 - مايو 2015

منطقة آسيا والمحيط الهادئ: أدلة سياسة العملية الخاصة بمقاطعة بالي بشأن تحديد ضحايا الاتجار وحمايتهم

الخلفية والأساس المنطقي

أُثقلت سعة الاستقبال في بعض الدول بأعباء تفوق طاقتها بسبب الزيادة المفاجئة في أعداد الأشخاص الذين يعبرون خليج البنغال وبحر أندامان بالقوارب في عام 2014، مما أدى إلى عدم كفاية مرافق الاستقبال لاستيعابهم. وفي إطار اجتماع كبار المسئولين في عملية بالي، الذي عُقد في أغسطس 2014، أقرت الدول بحاجتها للحصول على الدعم والتوجيه لتحسين ظروف ومرافق الاستقبال وضمان التعرف المبكر على الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة وإحالتهم في الوقت المناسب للحصول على الخدمات الملائمة. وقد أوصت الدول الأعضاء في عملية بالي بوضع توجيهات بشأن تحديد ضحايا الاتجار وحمايتهم.

الجهات الفاعلة

- مكتب الدعم الإقليمي لعملية بالي
- حكومات أستراليا وإندونيسيا وجزر المالديف
- المنظمة الدولية للهجرة (IOM)
- مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)

الإجراءات

- أنشأ مكتب الدعم الإقليمي لعملية بالي، الذي تشارك في رئاسته حكومتا أستراليا وإندونيسيا، وبالتشاور مع المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة، لجنة صياغة تتألف من خبراء من حكومات أستراليا وإندونيسيا وجزر المالديف والفلبين وتايلاند.

- اجتمعت لجنة الصياغة في أربع مناسبات وأعدت دليلين لمساعدة صانعي السياسات والممارسين، المتمثلان في: "دليل السياسات بشأن تحديد ضحايا الاتجار" و"دليل السياسات بشأن حماية ضحايا الاتجار بالبشر".

- تعرض أدلة السياسات لمحة عامة واضحة وموجزة للمعايير الدولية والإقليمية المعمول بها لتحديد ضحايا الاتجار وحمايتهم. كما تقدم توجيهات عملية مستندة على أمثلة عن الممارسات الجيدة للدول الأعضاء في عملية بالي. كما تهدف أدلة السياسات إلى تعزيز قدرات الجهات الفاعلة المعنية لفهم الأشكال المختلفة للاتجار بالبشر وتمييزها، إضافةً إلى تشجيع الدول لاعتماد نهج يركز على الضحايا يأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الفردية لضحايا الاتجار وتكييف استجاباتها لحمايتهم وفقًا لذلك. وتتضمن أدلة السياسات قسمًا يحدد الأدوار والمسئوليات لمختلف الجهات الفاعلة وتدابير التنسيق على المستوى السياسي والتنفيذي، إقرارًا منها بأن التنسيق هو عنصر أساسي في تقديم الحماية الشاملة.

- عقب الانتهاء من وضع أدلة السياسات، تم عقد حلقة عمل كاملة للتشاور مع أعضاء عملية بالي بشأن تحديد ضحايا الاتجار وحمايتهم في بانكوك في 23 و24 مارس من عام 2015.

المراجعة

تقدم أدلة السياسات توجيهات مفصلة وعمليّة لدعم الدول لإعداد آليات فعالة لفحص ضحايا الاتجار بالبشر وتحديدهم وحمايتهم. وفي إطار السعي إلى ترجمة أدلة السياسات إلى ممارسة عملية، يقوم فريق عمل عملية بالي المعني بالاتجار بالأشخاص باستخدام أدلة السياسات وتنفيذها في المنطقة. وتتضمن خطة العمل للفترة 2015-2017 مجموعة من الخطط المقررة على غرار الفعاليات الإقليمية لأدلة السياسات وتوفير التدريب، لتحقيق هذا الغرض.

على الرغم من تطوير أدلة السياسات لتتماشى مع السياق المحدد لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، فإنها تقدم توجيهات ممتازة برزت فائدتها في العديد من السياقات الإقليمية المختلفة. كما تنطوي أدلة السياسات على تعليمات تستلزم تكييف المؤشرات والآليات حسب خصوصية الحالة في كل بلد.

معلومات إضافية

يتوفر "دليل السياسات بشأن تحديد ضحايا الاتجار" على الرابط التالي: http://goo.gl/L196QF.

كما يتوفر "دليل السياسات بشأن حماية ضحايا الاتجار" على: http://goo.gl/MtaopL.

2013

أمريكا اللاتينية: "المبادئ التوجيهية الإقليمية الخاصة بالآليات الأولية لتحديد السكان المهاجرين المعرضين للمخاطر وحمايتهم"

A الخلفية والأساس المنطقي

تم تطوير "المبادئ التوجيهية الإقليمية الخاصة بالآليات الأولية لتحديد السكان المهاجرين المعرضين للمخاطر وحمايتهم " من خلال عملية تشاورية وتشاركية في سياق المؤتمر الإقليمي للهجرة، الذي يعتبر محفلاً إقليميًا متعدد الأطراف حول الهجرة الدولية يتضمن إحدى عشرة دولة من أمريكا الشمالية وأمريكا اللاتينية.

B الجهات الفاعلة

- الدول الأعضاء في المؤتمر الإقليمي للهجرة: بليز وكندا وكوستاريكا والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وغواتيمالا والهندوراس والمكسيك ونيكاراغوا وبنما والولايات المتحدة الأمريكي.
- المنظمة الدولية للهجرة (IOM)
- مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)

C الإجراءات

- صاغت المنظمة الدولية للهجرة المبادئ التوجيهية بدعم من مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، حيث قدمت الخبرة الفنية والمشورة بشأن اللاجئين والأشخاص الآخرين محور الاهتمام للمفوضية.

- تمت الموافقة على المبادئ التوجيهية في سان خوسيه، كوستاريكا، خلال اجتماع المؤتمر الإقليمي الثامن عشر المعني بالهجرة المنعقد على مستوى نواب الوزراء في حزيران/يونيو 2013.

- تم تنفيذ العديد من أنشطة بناء القدرات والتدريب مع المسئولين الحكوميين (من مكاتب الهجرة بصفة أساسية) لإدماج المبادئ التوجيهية في الإطار القانوني والمؤسسي الوطني.

D المراجعة

تمثل المبادئ التوجيهية ثمرة المشاورات بين مختلف أصحاب المصلحة والتنسيق على المستوى الوطني والإقليمي. كما تعتبر أداة محددة تم وضعها لمساعدة الدول الأعضاء المشاركة في المؤتمر الإقليمي المعني بالهجرة لتحديد المهاجرين أو المجموعات المهاجرة الذين يعيشون في أوضاع تعرضهم للخطر ولتقديم المساعدة المستهدفة لهم. تُسهل هذه المبادئ التوجيهية التنسيق والتعاون عن طريق إبراز الخطوات الواجب اتخاذها من قبل كل جهة فاعلة رئيسية ضمن آلية تحديد الهوية والإحالة.

E معلومات إضافية

تتوفر "المبادئ التوجيهية الإقليمية الخاصة بآليات الإحالة والتحديد الأولي للسكان المهاجرين في أوضاع تعرضهم للخطر" على: http://goo.gl/72e2Dm.

يتوفر دليل التدريب المستخدم لأنشطة بناء القدرات والتدريب مع المسئولين الحكوميين (بالإسبانية) على الرابط التالي: http://goo.gl/MywH4R.